

شرح كتاب الحج من صحيح البخاري(2) -الثلاثاء 3-21-9341هـ(نسخة البيت)

عبدالكريم الخضير

ايه يا كله تركيب وهذا صلحونا. بس بس السلام عليكم ورحمة الله وبركاته سه. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين
وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحابته اجمعين. يقول المؤلف رحمنا الله - 00:00:00
والدين وال المسلمين اجمعين. باب فرض مواقيت الحج والعمرة. حدثنا ما لك بن اسماعيل قال حدثنا زهير قال حدثني زيد بن جبير انه
اتى عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم في منزله وله فساطط وسرادق. فسألته من اين يجوز ان اعتمر؟ قال - 00:02:00
طردتها رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل نجد فرقنا ولأهل المدينة ذا الحليفة لاهل الشام الجحفة. الحمد لله رب العالمين وصلى
الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى - 00:02:30

الله واصحابه اجمعين قال رحمة الله تعالى باب فرض مواعيit الحج والعمرة فرض من من فرض وان كان المقرر عند اهل اللغة ان ان المشتق مأخوذه من المصدر. المصدر فرض وهو اصل المشتقات كلها - 00:02:50

فإذا قالوا فرض يفترض فرضاً والفترض هو التقدير الفرض هو الالياجابة. وهو معنى ظاهر فيه فمعنى فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم او فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني قدرها ووقتها. او اوجبها. ولا مانع من اراده - 00:03:30

مواقعات جمع ميقات والحج والعمره لها مواقعات مكانية المذكورة في هذا الحديث وغيرها. وللحج ميقات - 00:04:10

الأشهر الحج أشهر معلومات. الحج أشهر معلومات هذه المواقيت الزمنية لا يصح الحج قبلها - 00:05:00

ولا ينعقد بعدها. واما المواقف المكانية ۱۱ الخلاف معروف الاصل انها فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم واحرم منها ولم يتقدمها. ولكن الاجماع على جواز الاحرام قبلها يمنع من القول بابطال حج من احرم قبل الميقات. والاحرام من الميقات - 00:05:40 كما في قوله فرضها واجب لا يجوز ان يتعدى الميقات بدون احرام لمن اراد الحج او العمرة. وحينئذ من احرم الميقات احرامه صحيح عند عامة اهل العلم. وان كان خلاف السنة - 00:06:30

الاحرام بعد تجاوز الميقات قال سعيد بن جبير من تجاوز فلا حج له . وقال بعضهم كعطا وسعيد بن المسيب لا شيء عليه وجمهور اهل العلم على ان الاحرام من الميقات فرض يعني واجب . يؤخذ من قوله فرظها رسول الله - 00:07:00

ويسلم واجب ومقتضى كونه واجبا انه لا يجوز تجاوزه ومن تجاوزه اثم ولزمه عند الجمهور دم يجبر به هذا الخلل. فترك الواجب من واجبات الحج عند جمهور اهل العلم يلزم فيه هدي وهذا منه فالاحرام من - 00:07:30

قال حدثنا مالك بن اسماعيل قال حدثنا زهير قال حدثني زيد بن جبير انه اتى عبدالله ابن عمر رضي الله عنهم في منزله وله
فسيطر على الخيمة وساده وهم يحيط بهذه الخيمة تهانعاً - 00:08:50

انه ات، انه ات، والمحدث من: هو هو مقتضى السياقة ان يقروا، ان اتيت قال، فسألته ها، سمعونه التفات؟ ها؟ شف انه ات، تحريد.

فسألته التفات من الغيبة الى الخطاب - 00:09:20

فسألته من اين يجوز ان اعتمر؟ من اين يجوز ان اعتمر قال فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل نجد قرنا. والمعروف بقرن نازل. قانون المنازل وهم ميقات معروف متواتر. لا يختلف فيه - 00:10:00

وضبطه هكذا قرن بسكون في الراء. وضبطه جوهي في صاحبه بفتحها. وخطاؤه قال قرن وخطاؤه في ذلك. وزاد في خطئه النسب اليه اويس القرني قرن قبيلة ثم هو معلوم. قرن قبيلة - 00:10:30

لاهل نجد قرنا ولاهل المدينة ذا الحليفة. يعني وقت محدد وواجب لاهل المدينة ذا الحليفة. قرن على مرحلتين من مكة وذو الحليفة على عشر مراحل من مكة. وهو ابعد المواقت من مكة - 00:11:10

قالوا والسبب في ذلك فيما قالوا انه لتعظم اجر اهل المدينة وقالوا ان اهل المدينة اقرب الناس الى مكة المشقة عليهم مثل ما مثل المشقة التي تلحق غيره من من الافقين مع ان هذا غير مطرد - 00:11:50

ان هناك من هو اقرب من المدينة. ولاهل الشام الجحفة. الجحفة ويقال لها مهيبة وجاءت تسميتها في الاحاديث مهيبة وهي الجحفة ويقرر تخربيه دعا النبي عليه الصلاة والسلام الله جل وعلا ان ينقل حمي - 00:12:20

ما يترتب بالمدينة الى الجحفة من سكان الجحفة وقت الدعوة النبوية يهود والا لو كانوا مسلمين ما اجهز الدعاء عليهم. بالحمى ولاهل الشام ومصر الجحفة الحديث في الشام وجاء في - 00:12:50

في احاديث اخرى مصر. يأتي اياضح في الروايات اللاحقة نعم. باب قول الله تعالى وتزود فان خير الزاد التقوى. قال حدثنا يحيى بن بشر قال حدثنا شبابه عن ورقاء عن عمرو بن عن عمرو بن دينار - 00:13:30

عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان اهل المدينة يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتكولون كان اهل اليمن. نعم. يحجون ولا يتزودون. ويقولون نحن المتكولون - 00:14:00

فاما قدموا مكة سألوا الناس فانزل الله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى ابن عبيدة عن عمرو عن عكرمة مرسلا. يقول رحمة الله تعالى باب قول الله تعالى وتزودوا. فان خير الزاد التقوى - 00:14:20

التزود عام فيما يحتاج اليه في امر الدنيا من باب اولى الاخرة. وخير الزاد التقوى. واللباس يشمل ولباس التقوى ذلك خير. وتزود فان خير الزاد التقوى التقوى فعل الاوامر واجتناب النواحي. وهي الوصية - 00:14:50

من الله جل وعلا لعباده الاولين والآخرين. وهي جماع الخير كله من اراد الدنيا من يتقد الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب. وهي ايضا سبب الخير الآخر. فمن - 00:15:40

اتقى الله نجا ومن لم يتقد هلك. فان اردت المال فعليك بالتقوى. لا كن قصدك المال تتقى الله من اجل المال؟ لا. ان اردت العلم عليك بالتقوى اتقوا الله ويعلمكم الله. وجميع الابواب مربوطة بالتقوى - 00:16:20

خلق الله الجن والانس لاي شيء وما خلقت الجن والانس الا يعبدون يا ايها الناس اعبدوا ربكم هذه هذا هدف من خلق الخلق وهو العبادة لكن العبادة تؤدي الى غاية. يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلق - 00:16:50

والذين من قبلكم لعلمكم تتقدون. لعلمكم تتقدون فجماع الخير كله في التقوى. قال حدثنا يحيى ابن بشر قال حدثنا شبابه وابن سوار عن ورقاء عن عمرو بن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس علم ان مولاه عبد الله بن عباس - 00:17:20

قال كان اهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتكولون. فاما قدموا مكة سألوا الناس يحجون ولا يتزوجون. من باب التوكيل على الله جل وعلا. وان الذي امرهم بالوفادة الى بيته لن يضيعهم - 00:17:50

وهم ظيفه. فلن يحتاجوا معه الى احد. لكن الله جل وعلا ربط المسبيات بالأسباب ابذل السبب وافعل السبب وفعل سبب لا ينافي التوكيل. فافضل الخلق يحملون الزاد. الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:18:30

يحمل زاته ويبذل السبب ويسعى في جلب ما ينفع ودفع ما يضر وهذا لا ينافي التوكيل كما هو معلوم. حجون ولا يتزودون ويقولون نحن متكولون فاما قدموا مكة سألوا الناس في بعض النسخ من صحيح البخاري - 00:19:00

فإذا قدموا المدينة سألا الناس اقدموني سواء كان السياق في الحج يقدمون المدينة مع النبي عليه الصلاة والسلام. هذه الرواية لا تنافي قوله فإذا قدموا مكة. فهم يسألون الناس في - [00:19:30](#) في حجة الوداع قدم الناس الى المدينة. وضاقت بهم ليحجوا مع النبي عليه الصلاة والسلام من اول ولی الامر ليقتدوا به ليقتدوا به عليه الصلاة والسلام من اول الامر. امتألات المدينة. واهل اليمن منهم - [00:20:00](#) يحجون بغير زاد فإذا قدموا المدينة سألاوا. لأن بعضهم المدينة في بعض النسخ الصحيحة اه المؤثقة ولا تنافي بينهم وبين اللفظين لأنهم اذا قدموا المدينة سألا الناس اذا قدموا مكة سألا الناس. فانزل الله تعالى وتزودوا - [00:20:20](#) فان خير الزاد التقوى. الان توكلهم على الله او على الناس هم توكلوا على الله لان الله امر بالسبب لان الله جل وعلا بالسبب. فانزل الله تعالى وتزودوا فان خير زاد التقوى - [00:20:50](#) وقال رواه ابن عبيña عن عمرو ابن دينار عن عكرمة مرسلا. يعني لم يذكر ابن عباس وانما هو عن عكرمة. لم يذكر ابن عباس وعلى كحال العباس ذكره ثابت وفي الصحيح وهي الرواية المقدمة عند الامام البخاري فهو موصول - [00:21:20](#) نعم باب لاهل مكة للحج والعمرة. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا اهيب قال حدثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس قال ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولاهل الشام الجحفة - [00:21:50](#) ولاهل نجد قرن المنازل ولاهل اليمن يلملم هن لهن ولمن اتى عليهن من غيرهن ممن اراد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة. يقول رحمة الله تعالى باب - [00:22:20](#) هل لاهل مكة للحج والعمرة؟ والشاهد حتى اهل مكة من مكة اهل مكة يهلوون بالحج من مكة من غير خلاف واما مهلهم للعمره فعنده عامة اهل العلم انه لابد ان يخرجوا الى الحل. لان النبي عليه الصلاة والسلام امر عبد الرحمن - [00:22:40](#) ابن ابي بكر ان يعمر عائشة من التنعيم. ومن وجد في مكة فحكمه حكم اهل مكة. ولذلك الافقيون اذا ادوا العمره ومكتوا بمكة يحرمون الحج والحكمة في ذلك انه لابد من الخروج الى الحل ليجمع - [00:23:20](#) المحرم في نسكه بين الحل والحرم. ويحرم بالحج من مكة لانه سوف يخرج الى الحل لان عرفة من الحل. فيجمع في نسكه بين الحل والحرم. وليفد الى البيت من خارجه وليفد الى البيت من خارجه. فاهل مكة ومن كان في مكة اذا اراد - [00:23:50](#) العمره لابد ان يخرج الى ادنى الحل والحل عموما فيحرم منه. وكان اختيار الامام البخاري ان اهل مكة يحرمون بالعمره من مكة كالحج. ورجحه بعض العلماء كالصنعن وغيره. على كل حال عامة اهل العلم ان اهل مكة لابد ان يخرجوا الى الحل كما - [00:24:20](#) وامر النبي عليه الصلاة والسلام عبد الرحمن ابن ابي بكر ان يخرج باخته الى التنعيم لترحم منه ولو كان غير لازم لما كلفهم الذهاب الى ذلك المكان والزم الناس ان ينتظروا - [00:24:50](#) حتى تحرم عائشة من من التنعيم وترجع. فدل هذا على وجوب الخروج الى الحل منه للعمره. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل تبوزك - [00:25:10](#) نعم. قال حدثنا اهيب ها؟ ابن خالد قال حدثنا ابن طاووس واسمه عبد الله عن ابيه طاووس ابن كيسان اليماني عن ابن عباس قال ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل البنية ذا الحليفة. ولاهل الشام الجحفة ولاهل نجد قرن المنازل وهذه تقدمت في الحديث الاول ولاهل اليمن يلملم ولاهل اليمن يعرف الان بايش؟ سعودية - [00:25:50](#) ان لهن هن اي هذه الاماكن والمواقيت لهن للجهات التي يقدم منها الحجاج في عند ابي ذر هن لهم. اي لاهل تلك الجهات ولمن اتى عليهن من غيرهن من غير هذه الجهات او من غير اهلهن هن - [00:26:30](#) لهن ولمن اتى عليهن من غير اهلهن. او من غيرهن. ممن اراد الحج والعمره لكن لو اتى على هذه المواقف من لا يريد الحج والعمره مقتضى الحديث ومفهومه انه لا يلزم الاحرام. لا يلزم ان يحرم - [00:27:10](#) والخلاف في المسألة معروف ولزوم الاحرام لمن اراد دخول مكة ولو لم يرد الحج والعمره خلاف معروف عند اهل العلم ومشهور قوله مادته. المقصود انه هذه المواقف ذو الحليفة والجحفة قرن ويلملم اربعة - [00:27:40](#)

والخامس ذات عرق لمن لاهل العراق والخلاف في من وقت ذات عرق لاهل العراق معروف هل هو بنص مرفوع الى النبي عليه الصلاة والسلام كما دلت عليه بعض الروايات التي ليست في الصحيح. ليست في الصحيح - 00:28:10

و جاءت الادلة على ان الذي وقت عمر ورجح هذا بان العراق لم يكن فتح حين التوقيت وهذا الترجيح غير مقبول لماذا؟ لان الشام غير مفتوح ومصر كذلك ولا يمنع ان يكون التوقيت لاهل العراق بذات عرق منه عليه الصلاة والسلام - 00:28:40

وان لم يكن خبره في الصحيح لان الصحيحين لم يعما جميع الاحاديث الصحيحة يقول الحافظ العراقي ولم يعما ولكن قلما عند ابن الاخزم منه قد فاته ورد لكن قال يحيى البر لم يفت الخمسة الا النذر. المقصود انه يصفو - 00:29:20

من كتب السنة غير الصحيحين صحيح كثير. وليكن هذا منها وكون عمر يسأل ان النبي عليه الصلاة والسلام وقت ذا الحليفة ووقت قرن وهم جور عن طريقنا لما فتح المصران او مصر المصران الكوف والبصر جاءوا لعمر وقالوا له فوقت لهم ذات - 00:29:50

وليكن هذا من مواقف مواقف من هذا النوع كثيرة. رضي الله عنه وارضاه هن لهن ولمن اتى عليهم من غيرهن ان هن اي هذه الاماكن لتلك الجهات - 00:30:20

مراد اهلها في نسخ صحيحة هن لهم يعني لاهل تلك الجهات الوافدين منها ولمن اتى عليهم من غيرهن جاء عن طريق المدينة يحرم من اين؟ منذ الحليفة. نجدي جاء عن طريق المدينة يحمل يحمل - 00:31:00

وهكذا لمن الشامي لو جاء عن طريق المدينة وقال المدينة بعيدة عن مكة ولبس الاحرام فيه مشقة. الاحرام الا الجحفة اقرب الى مكة يجوز ولا ما يجوز؟ ها؟ الجمهور لا يجوز. لا يجوز تجاوز - 00:31:30

الميقات الذي مروا به من غير احرام. وعند ما لك واصحابه يجوز ذلك. لان انهم ميقات اصلي لهم. بنصه عليه الصلاة والسلام. فما الذي يمنع من احرامهم وقد وقته لهم - 00:32:00

رسول الله صلى الله عليه وسلم. ها هن يعني هذه الاماكن لاهل تلك الجهات او لتلك الجهة هذه الجملة لا شاء مستمسك للمالكية. والثانية دليل للجمهور الذين لا يحيزون ان يتعدى الشامي اذا من بذى الحليف. لكن هنا مسألة. اذا من الشامي بقرن - 00:32:20

من بذى الحليفة وقال ذو الحليفة بعيد لمن احرام حتى اتى قرن بدل ما احرام اربع مئة كيلو البس الاحرام اربع مئة كيلو اربعة البسه ثمانين كيلو. يجوز ولا ما يجوز؟ على القولين. ها؟ مقتضى - 00:33:00

جملتين انه لا يجوز. ومن اهل العلم من يقول ما دام احرام من ميقات شرعي يعتبر ارض اماكن لا خصائص لها نعم اقرب ميقات تنفيه فيه اه يعني رخصة وتيسير لكن الكلام على النص. فاما ان يقال ان ترجع الى ميقات - 00:33:30

الاصلي على فتوى مالك او على الميقات الذي مررت به سواء هم شامي مفترض مسألة في شامي من بذى الحليفة وتجاوزه وتعدي الجحفة. ان تعدي آما محاذاة الجحفة. فسأل بعد ان تجاوزوا وقرب من مكة - 00:34:10

فقيل له الايسرك قرن. والاصل ان ترجع الى الميقات الذي مررت به وهو ذو الحليفة على قول الجمهور او على ميقات اهل بلدك وهو الجحفة. على قول ما لك ومقتضى الجملة الاولى. الان عندنا - 00:35:10

قرن مرحلتان والجحفة ثلاث مراحل. ذو الحليفة خمس عشر مراحل ما هي بخمس عشر مراحل اربع مئة كيلو. هل لمن اراد بعد ان ييسر عليه ان يفتيه بان يرجع الى الايسرك ولو لم يكن ميقاتا له لا اصلي ولا فرعوي - 00:35:40

المفتى عليه ان يسعى ابراء ذمته قبل ابراء ذمة غيره. اما القول انه ييسر على الناس من لا يتيسر على الناس على حسابك. يسر على الناس مما تحتمله النصوص ما اتاه هو وصل مكة ما احرام تقول له رح - 00:36:10

قرن ولا رح للجحفة. وهو من من اهل الشام. ما اتى. لو اتى على قرن ما في اشكال وهو جاي على ذي الحليفة بترجمه اربع مئة كيلو. ولا الجحفة مئة - 00:36:50

وشيء يسير. ها؟ وشو الرجل من بذى الحليفة وتعدها ووصل مكة. وش تقول له رجعوا لا. قال لا ميقات فرعوي ولا اصلي له ها ما من بقرن ها؟ لو فرضت انه من بقرن ايه يحرم من قرن اذا من به لتصدق عليه الجملة - 00:37:10

ثانية ها؟ يرجع الى الميقات وان لم يرجع اليه ان يذبح من من اراد الحج والعمره عرفنا ان المسأل الخلافية من بالنسبة لمن اراد

دخول مكة كثير من اهل العلم يرون انه لابد ان يحرم ولو لم يرد الحج والعمرة. لان - 00:38:00

دخول لمكة من غير احرام انما ابيح للنبي صلى الله عليه وسلم ساعة يوم الفتح انما ابيح للنبي عليه الصلاة والسلام ساعة وهذا دليل من يقول انه يلزم الاحرام لكل داخل لمكة ان يحرم - 00:38:50

القول الثاني وهو الذي يدل تدل عليه هذه الاحاديث والقيد من اراد الحج عمرة مفهوم هذه الجملة انه من لم يرد الحج او العمرة انه لا يلزمه ان وهذا هو الظاهر ان شاء الله تعالى. ايش يقول؟ يحرمني عمرة - 00:39:20

يحرم بعمره. ومن كان دون ذلك يعني بين الميقات وبين مكة فمن حيت انشأ حتى اهل مكة ويجوز جرها حتى من حروف الجرها شو؟ ها هاك حروف الجر وهي من حتى خلا حاشا عدا فيمن علا - 00:39:50

في من حدث هاك حروف الجر وهي من الى حتى خلا. حتى من حروف الجر ولا لا؟ ها؟ يجوز فقالوا يجوز الرفع ويجوز الجر. نعم من حيث من حيث عقد نية - 00:40:30

النسك. يعني متعدد وجاي من نجد ولا من اي جهة ولا من الشام ولا من مصر. وما انشأ الا من جدة يحرم من جده. نعم. باب ميقات اهل المدينة ولا يهله قبل ذي الحليفة - 00:41:10

قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله عليه وسلم قال يهله اهل المدينة من ذي الحليفة واهل الشام من الجحفة واهل نجد من قرن - 00:41:30

قال عبدالله وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن من يلملم قال رحمة الله بباب ميقات اهل المدينة ولا يهله قال كذا في جميع النسخ المعتمدة. بناء على ان لا - 00:41:50

ناهية ونسخة القسطنطيني يهلهون بثبوت النون. بناء على ان لا نافية ولا يهلهوا قبل ذي الحليفة. لأن النبي عليه الصلاة والسلام وقته لهم واحرم منه ولم يحرم قبله. وذكرنا في اول الكلام على المواقف ان الاحرام - 00:42:20

ميقاته المكاني ميقاته الزماني لا يجوز ان يتعدى. فلا يحرم قبله بلا خلاف. يجوز ان نحلم بالحج من رمضان؟ لا. لكن الاحرام قبل الميقات المكاني نقل الاجماع على جوازه مع انه قيل - 00:43:00

انه لا يجوز. ذكر عن علي رضي الله عنه في قوله جل وعلا واتموا الحج والعمره لله قال اتمام الحج ان تحرم به من دويرة اهلك تحرم به من دويرة اهلك. يعني تحرم به - 00:43:30

منذ ان تخرج من بيتك بعوده او قافتك. واحرم بعض الصحابة من بيت المقدس هذا دليل من يقول بالجواز. والا فالاصل ان المؤقت شرعا ومؤقت قد بالقول والفعل لا يجوز ان يتعدى. ولكن كونه - 00:44:00

عامة اهل العلم انه يجوز وفعله بعض الصحابة وفسروا به اية تسهل في مثل هذا. والا فالاصل ان لا يتعدى ما شرعه النبي عليه الصلاة والسلام. قال حدثنا عبد الله بن يوسف التونسي وقد مر مرارا قال - 00:44:30

مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر مالك ابن دينار قال حدثنا مالك بن انس الامام امام دار الهجرة النافع مولى عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:45:00

قال ويهل اهل المدينة من ذي الحليفة. ويهل اهل المدينة من ذي الحليفة اهل الشام من الجحفة واهل نجد من قرن قال عبد الله وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل - 00:45:30

اليمني من يلملم جزم بذلك في طرق اخرى وكونه تردد او نسبة الى مبلغ وهو الواسطة واقل احوال عليه ان يكون من مراسيل الصحابة ولا اشكال فيه. بلغني لابد فيه من مبلغ. والمبلغ هنا مجهول. ولكن الصحابي لا - 00:45:50

الا عن صحابي. نعم. باب مهل اهل الشام حدثنا حماد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا الحليفة واهل الشام الجحفة واهل نجد قرن - 00:46:30

نازل واهل اليمن يلملم فهن لهن ولمن اتى عليهم من غير اهلهن لمن كان يريد الحج والعمره فمن كان دونهن فمهله من اهله وكذلك حتى اهل مكة يهلهون منها الامام البخاري بعد ان روى الحديث اجمالا في المواقف فصل - 00:47:00

وذكر ميقات اهل كل بلد على حدة في ترجمة مستقلة. فذكر اهل مكة واهل المدينة واهل الشام. ثم بعد ذلك اهل نجد. هذا الترتيب الذي ذكره اهل مكة اهل المدينة اهل الشام اهل نجد - 00:47:30

ثم ذكر من كان دون المواقية. تقديم مكة على مدينة هذا ما في اشكال. والتصوّص دالة على ذلك. تقديم اهل المدينة على غيرهم كذلك مكة افضل البقاء على الاطلاق واحب البلاد الى الله. تم المدينة جاءت فيها النصوص - 00:48:00

خير لهم لو كانوا يعلمون. ثم اهل الشام وجاء فيها احاديث في فضلها وهي البلاد المباركة ها؟ وفيها بيت المقدس الثالث. ثم بلدان لم يرد فيها شيء بذاتها. ويكون فظلها حينئذ - 00:48:30

بفضل اهلها مساكين وبفضل ما يؤدى فيها من عبودية لله جل وعلا. ولذا يقول في الهجرة تستحب. الهجرة الى مكة معروفة. الهجرة الى المدينة بفضلها وفضلها اه المقام فيها يعني في في بعد موته عليه الصلاة والسلام والا فالهجرة اليه واجبة - 00:49:00

الهجرة الى البلاد التي يكثر فيها اهل الخير والفضل والعلم لا شك انها مطلوبة الذي قتل التسع والتسعين المئة نفس نعم امر ان يترك البلد الذي حصلت فيه هذه المعااصي الى غيرها. فينتقل الى فظل البلدان - 00:49:30

التي لم يرد فيها شيء انما هو بفضل ما يقام فيها من شرع الله ودينه. وما يحصل فيها من الخير والفضل. ولذا رتب البخاري مكة ثم المدينة ثم الشام. هذه فيها نصوص. ثم بعد ذلك مهل اهل نجد. مهل اهل - 00:50:00

الشام قال حدثنا مسدد وابن مسرهد قال حماء قال حدثنا حماد وهو ابن زيد عن عمرو ابن دينار عن عطاء عن طاووس عن عمرو بن دينان عنه الطاووس عن ابن عباس رضي الله عنهم قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة ذا - 00:50:30

خذيفة واهل الشام الجحفة واهل نجد قرن المنازل واهل اليمن يلملم فهن لهن ولمن اتى عليهم من غير اهلهم. لمن كان يرید الحج والعمرة. هذا كله تقدم فمن كان دونهن فمهله من اهله. يعني من كان دون المواقية - 00:50:50

فانه لا يلزمه ان يرجع الى الميقات. يحرم من مكانه حتى اهل مكة يهلوون منها. وكل هذا تقدم نعم باب مهل اهل نجد قال حدثنا على قال حدثنا سفيان حفظناه وقال حفظناه من الزهري عن سالم عن ابيه وقت النبي صلى الله عليه وسلم. قال حدثنا احمد قال - 00:51:20

حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن ابيه رضي الله عنه سمع قال سمعت النبي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مهل اهل المدينة ذو الحليفة هم اهل ومهل اهل الشام ما هي - 00:52:00

وهي الجحفة واهل نجد قرن. قال ابن عمر زعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولم اسمعه ومخل اهل اليمن يلملم. باب اهل نجد والنجد يطلق على ما ارتفع من الارض قال حدثنا علي ابن المدين - 00:52:20

قال حدثنا سفيان وهو ابن عبيدة قال حفظناه من الزهري. قال حفظناه من الزهري عن سالم وابن عبد الله ابن عمر عن ابيه وقت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:52:50

حدثنا يعني طريق اخر للحديث قال حدثنا احمد وهو ابن عيسى البخاري روى عن الامام احمد في موضعين وليس هذا منها قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن ابيه رضي الله عنه - 00:53:10

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مهل اصل الاهلال رفع الصوت. رفع الصوت وهو هنا بالتبليبة. واصله ان الناس اذا رأوا الاهلال رفعوا اصواتهم. اطلق على رفع الصوت بالنسك والتعبير عنه بالتبليبة - 00:53:40

اجلال اذا استهل الصبي ورث. اذا استهل ورث يعني صرخ. طفل اذا سقط من امه وصرخ ورث الا على حياته يقول مهل اهل المدينة ذو الحليفة وهل اهل الشام ما هي عهد وهي الجحفة؟ وهي قرية خربة من القدم - 00:54:30

قديم خرابها لانها لما انتقل اليها الحمى انتقلت اليها الحمى هجرها الناس والناس يحرمون من جوارها من رابع قرية قرية منها. واهل نجد قرن قال ابن عمر رضي الله عنهما زعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:55:20

قال ولم اسمعه. هناك قال وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وزعموا وزعموا يطلق على الكلام المشكوك فيه. والشك فيه قوي. على انه يطلق على القول المحقق - 00:55:50

زعموا فلان يعني قال من دون شك وكثيرا ما يقول سيبويه في زعم الكسانطي ويوافقه. ما يدل على انه لا يشك فيه زعموا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولم اسمعه ومهل اهل اليمن يلملم - 00:56:20

قد يسمع الانسان كلام امن لا يشك فيه من ثقة ويرويه في وقت متأكدا اذا من سمعه وروايته ثم مع طول المدة ينسى انه سمع. ينسى انه سمع وقد ينفي وقد يتعدد وقد يجذب بالنفي - 00:56:50

وقد روى بعضهم عن شخص عنه حدثني فلان يعني اني قلت كذا. وفيه كتب في من حدث ونسى حدث وروي عنه الحديث رواه الثقات ونقلوه عنه ثم نسي هذه عادة مألوفة عند كبار السن - 00:57:30

انه يطأ عليهم النسيان بعد ان تثبتوا. واذا طرأ النسيان على المحدث عليه بان يكف عن التحديث. لان يختلط حديثه ان حدث لكن اذا النفي اسهل من ان يثبت حديثا لم يروه. في رسالة السيوطي تذكرة المؤتزي - 00:58:10

في ذكر من حدث ونسى. ونقلوا عن اكثرا من محدث انه قال حدثني فلان يعني. اني حدثته بکذا. وعلى كل حال دقة اهل الحديث في التعبير. وتحريهم في الرواية معروفة وهناك من الرواية من يعرف بالتلقين - 00:58:40

نقول يا فلان حدثنا بکذا فيوافقهم على ذلك. او يحدثون بحديث لا يواجهون به ثم بعد ذلك يوافقهم على ذلك يقرهم على بالتلقين. روايته هذا يعرف بالتلقين. وهو قادر من القوادح القوية - 00:59:10

في الرواية ها؟ بصياغته بأسلوبه نعم باب مهل من كان دون المواقف. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد عن عمرو عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا - 00:59:50

ولاهل الشام الجحفة ولاهل اليمن يلملم ولاهل نجد قرنا فهن لهن ولمن اتى ان من غير اهلن ممن كان يربى الحج والعمرة فمن كان دونهن فمن اهله حتى ان اهل مكة - 01:00:30

متى يهلوون منها؟ هذا الباب يندرج فيما قبله من الابواب لان الجملة موجودة في الروايات وقد يقول قائل ممن لا يعرف لذة الحديث وطريق اهل الحديث متابعين بمثل هذا التكرار. لانه لو بحث ودقق وجد في كل طريق منها - 01:00:50

هذه الطرق فائدة قد لا تلتفت له بعض الناس. قد لا يلتفت الى بعض كثير من الناس قالوا عن الامام البخاري انه لم يكرر حديثا واحدا. لم حديثا بسنته ومتنه من غير فائدة الا في نحو عشرين موضعها - 01:01:30

عشرين من سبعة الاف موضع ما كرر ولا حديث بدون فائدة ولكن هل يدرك كل الناس هذه الفوائد ما يدركون هذه الفوائد وانا سقت كلاما للذهب في مجلس فيه من يدعى انهم كبار كلام للذهب في ترجمة الاسماعيلي - 01:02:00

قال من عرف حال هذا الرجل جزم يقينا ان المتأخرین على يأس تام من لحاق المتقدين. قال انا لا اوافقه. مش توافقه انت منهم؟ توافق ولا ما توافق شيخ الاسلام اعلم منه بالاف المرات. طيب شيخ الاسلام فيما تحسنه انت؟ وعنه علم - 01:02:30

عظيم ومن اعلم اهل الارض ومن بحور العلم لكن انت عارف شي من اللي عند الاسماعيلي؟ والله ما يعرف شي لو يعرف ما قال هالكلام. اذا الاحاديث المكررات هذه التي قرأنها - 01:03:00

يملها بعض الناس بل يمجها ويتركها. البخاري فيه تكرار كثير يعني سبعة الاف وثلاث مئة وسبعين او خمسة وسبعين حديث ما يصفو منها الا الفين وخمس مئة وحواليين يعني الثالث - 01:03:20

هـ الثالث. يقولون يمكن اختصار هالمجلد الكبير الالف الكبير والاجزاء التسعة تختصر بجزء او جزئين صغيرين. وما له داعي حدثنا او قال فعل اكرر حديث واحد في موضع كثيرة حديث جمل جابر كرره في عشرين موضعها - 01:03:40

ما نقول كرره يعني قطعه. وذكره في عشرين موضع. لان كل موضع له فائدة. كل موضع استنبط منه البخاري حكم وكم تمنى الناس ان يختصر البخاري كم تمنى الناس ان يختصر ابن كثير - 01:04:10

وقد حصل ثم ماذا؟ هل يستغنى طالب العلم طالب العلم بمعنى حقيقة طلب العلم اني استغنى ان البخاري الاصل او عن تفسيره في كثير الاصل ما يمكن مع اني فيه نصوص. الایمان يمان والحكمة - 01:04:30

يمانية اي لا على حسب سياق ابن عمر سياق ابن عمر فيه رخاوة. ومن اجل ذلك حرام نعم باب لاهل اليمن قال حدثنا معا بن اسد قال

حدثنا وهيب عن عبد الله ابن طاووس عن أبيه عن ابن - 01:05:10

عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرن المنازل
ووأهل اليمين يلملم هن لاهلهم ولكل اتى عليهم من غير - 01:05:50

من اراد الحج والعمره. فمن كان دون ذلك فمن حيث انشأ حتى اهل مكة من مكة قال رحمة الله باب مهل اهل اليمين قال حدثنا معلى
بن اسد قال حدثنا وهيب وابن خالد - 01:06:10

عن عبدالله بن طاووس عن أبيه طاووس بن كيسان عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لأهل
المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة - 01:06:30

ووأهل نجد قرن المنازل ووأهل اليمين يلملم يعني من دون شك في حديث ابن عباس من دون شك. ولعله هو المشار اليه ابن عباس في
كلام ابن عمر قال ولم اسمعه زعموا وهناك قال وبلغني - 01:06:50

استغفر هن لاهلهم ولكل اتى عليهم من غيرهم من اراد الحج والعمره ثمن كان دون ذلك من حيث انشأ حتى اهل
مكة من مكة. كل هذا تقدم - 01:07:20

نعم. باب ذات عرق لأهل العراق. قال حدثني علي ابن مسلم قال حدثنا عبد الله ابن نمير قال حدثنا عبيد الله النافع عن ابن عمر رضي
الله عنهم قال لما فتح - 01:07:50

هذان المصران اتوا عمر فقالوا يا امير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حد لاهل نجد قرنا وهو جور عن طريقنا. وانا اردنا
قرنا وانا ان اردنا قرنا شق علينا - 01:08:10

قال فانظروا حذوها من طريقكم فحد لهم ذات عرق. هذا هو الثابت في البخاري ان تحديد ذات عرق اهل العراق من قبل عمر رضي
الله عنه وجاء ما يدل على ان النبي عليه الصلاة والسلام هو الذي وقته لهم. لكن - 01:08:30

هو لم يثبت على شرط البخاري فذكر ما ثبت على شرطه هو تحديد عمر رضي الله عنه هو خليفة الراشد ممن امرنا بالاقتداء به
ووفقه الصحابة على ذلك. بغض النظر عن ثبوته عن النبي - 01:09:00

عليه الصلاة والسلام في طرق لم تثبت على شرطه. ومن اثبته كغير البخاري من ارباب سنن مرفوعا الى النبي عليه الصلاة والسلام
فالحججة قائمة به. قال باب ذات بعرق لأهل العراق. لا تعرقلها اسم ثانى ولا لا - 01:09:20

وقت لهم في بعض الروايات العقيق وقتل اهل العراق العقيق. ثم بعد ذلك استقر الامر وعلى ذات عرق حدثني علي ابن مسلم ها هما
مكانان قال حدثني علي ابن مسلم قال حدثنا عبد الله ابن نمير - 01:09:50

قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم قال قال لما فتح هذان المصران اتوا عمر مصران ايش وش الكوفة والبصرة
الخوف والبصرة الذين مصراهم عمر يعني في عهد - 01:10:30

عمر انشأت. البصرة والكوفة. ويكون فتحهما فتح ارضهما واما البلدان فان شاء من انشاء المسلمين مصراهم المسلمين ويطلق الاسم
على المكان ويطلق على ما في المكان. هم في قوله جل وعلا اجعل هذا البلد امنا واجعل هذا بلدا امنا. المشاركة - 01:11:10

اليه في الایتين ها اجا هذا بلدا هذا المكان ما في شي ما بعد صار ما بعد صار بلد. اجعله بلدان. ثم لما انشى وقام اجعل هذا البلد
فال المشار اليه البلد المحسوس الذي يمكن الاشارة اليه - 01:11:50

اتوا عمر فقالوا يا امير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حد لاهل نجد قرن وهو جور عن طريقنا. يعني فيه مشقة اذا ملنا
اليه تبنا طريقنا وذهبنا الى قرن واحرمنا منه فيه مشقة عليه - 01:12:20

وانا ان اردنا قرنا شق علينا قال انظروا حذوها. يعني حذو هذه البقعة ولذلك يقرر اهل العلم ان كل من لم يمر على ميقات فانه
يحرم اذا حاذ اقرب المواقع - 01:13:00

اليه اذا حاذ اقرب المواقت اليه انظروا حذوها من طريقكم. نظروا وتشاوروا كأنهم قالوا ذات عرق فحد لهم ذات عير والبخاري
يرجح ان التحديد والتوقيت لذات عرق من قبل عمر رضي الله عنه - 01:13:20

نعم كيفية المحاولات او تقدير المحاذاة نعم ينظروا الى اقرب ميقات يجعلون ما بينه وبينهم ما بينه وبين مكة مثل المسافة وبعدهم يقولون يقف بين ميقاتين فيوضع نقطة طرفيين - [01:13:50](#)

على ان لا تقل عن اقرب المواقف. بس ما ينضبط ترى غير ما ينضبط. اقرأ الباب. باب قال حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بالبطحاء بذى الحلifa - [01:14:50](#)

فصلى بها وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهم يفعل ذلك هذا الباب كما ترون بدون ترجمة. والمقرر انه اذا كان الباب بدون ترجمة فكانه كالفصل من الباب الذي قبله. كان كالفصل من الباب الذي قبله - [01:15:20](#)

وهذا الباب تعلقه بالاحاديث اللاحقة وهي متتابعة ومعناها واحد او متقارب فيؤجل الى الغد ان شاء الله تعالى انتهينا من المواقف وبدأنا فيما فعله النبي عليه السلام عليه الصلاة والسلام حينما خرج - [01:16:00](#)

لحجة الوداع سلام ورحمة الله هلا هلا ومرحبا الله يحفظك اهلا وسهلا - [01:16:30](#)